

## صحيح مسلم

- 42 - ( 1663 ) وحدثنا القعنبي حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال .  
فلقعه ودخانه حره ولى وفقد به جاءه ثم طعامه خادمه لأحدكم صنع إذا ( A | رسول قال Y  
معهُ فليأكل فإن كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين ) .  
قال داود يعني لقمة أو لقمتين .
- [ ش ( وقد ولى حره ودخانه ) الولي مثل الرمي القرب أي ومن حق من ولى حر شيء وشدته أن  
يلي قره وراحته فقد تعلقته به نفسه وشم رائحته .  
( مشفوها ) المشفوه القليل لأن الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلا ]